شهيد برصاص مستوطنين في دير دبوان والاحتلال يعتدي على مشيعي شهيدي المغير

رام الله- الحياة الجديدة- وفا- استُشهد الشاب عودة عاطف عودة عواودة (29 عاما)، مساء امس، متأثرا بإصابته بالرصاص الحي، أطلقه مستوطنون خلال هجومهم على بلدة دير دبوان شرق رام الله.

وأكدت مصادر طبية في مجمع فلسطين الطبي لـ» وفا» استشهاد الشاب عواودة، بعد وقت قصير من وصوله مصابا برصاصة في الظهر، جراء إطلاق المستوطنين الرصاص الحي صوب المواطنين في البلدة.

وكانت مصادر محلية أفادت، بأن مجموعات من المستوطنين هاجمت أطراف دير دبوان، وأطلقت الرصاص الحي، ما أدى إلى إصابة الشاب عواودة بجروح حرجة، قبل أن يُعلن عن استشهاده لاحقاً.

وأضافت أن قوات الاحتلال أغلقت مدخل البلدة بالتزامن مع الهجوم، واقتحمتها لاحقا، ونفذت حملة اعتقالات طالت 30 مواطنا.

واعتدت قوات الاحتلال الإسرائيلي، امس، على المشيعين لجنازة شهيدي قرية المغير شرق رام الله.

وذكرت مصادر محلية ان قوات الاحتلال أطلقت الرصاص الحي وقنابل الصوت والغاز السام المسيل للدموع على موكب جنازة الشهيد الفتى أوس حمدي النعسان (14 عاما)، والشاب جهاد مرزوق أبو نعيم (32 عاما)، اللذين استشهدا خلال هجوم المستوطنين على مدرسة ذكور المغير الثلاثاء.

واضافت المصادر ان جثماني الشهيدين ووري الثرى في مقبرة القرية بعد الصلاة عليهما في مسجدها.

وحسب هيئة مقاومة الجدار والاستيطان، نفذت قوات الاحتلال والمستوطنون ما مجموعه 1819 اعتداء خلال شهر آذار الماضي، بواقع 1322 اعتداء نفذته قوات الاحتلال، فيما نفذ المستوطنون 497 اعتداءً.

وبينت الهيئة، أن الاعتداءات تركزت بشكل أساسي في محافظة الخليل بواقع 321 اعتداء، تلتها محافظة نابلس بـ315 اعتداء، ثم محافظة رام الله والبيرة بـ 292 اعتداء، ومحافظة القدس بـ 203 اعتداءات، في مؤشر واضح على كثافة الاستهداف المنهجي لهذه المناطق.

شهادة الطفل حمايل تعكس واقعا متصاعدا من انتهاكات الاحتلال بحق الأطفال

رام الله- وفا- مها الشيخ- عند الساعة الواحدة والنصف بعد منتصف الليل، استيقظ الطفل ثائر هيثم حمايل (13 عاما) من بلدة كفر مالك شرق رام الله على أصوات طرق عنيف على باب منزله، قبل أن تقتحمه قوة عسكرية من جيش الاحتلال الإسرائيلي وتحول سكون الليل إلى مشهد من الخوف والفوضى.

خلال دقائق، كان قد اقتيد الطفل حمايل من بين أفراد عائلته مقيد اليدين، بعد محاصرة منزله، حيث جرى اقتحامه واحتجاز أفراد عائلته داخل إحدى الغرف، قبل أن يتم نقله بواسطة جيب عسكري، بقي داخله نحو ساعة ونصف إلى حين اعتقال الطفل الآخر حسني محمد صفا (17 عاما) من نفس البلدة.

وأضاف الطفل ثائر خلال حديث لـ»وفا»، أنه خضع هو والطفل حسني لفحص طبي سريع داخل البلدة، قبل نقله إلى غرفة مساحتها أقل من متر مربع في معسكر لجيش الاحتلال بمنطقة «جبعيت» شمال شرق كفر مالك، وبقي فيها طوال الليل.

وبين أنهما نقلا لاحقا إلى مركز التحقيق حيث تعرضا للشتم والضرب، خلال التحقيق، الذي بقيا فيه عدة ساعات، ومن ثم نقلا وهما مقيدا اليدين ومعصوبي الأعين إلى قسم خاص بالأشبال في سجن «عوفر»، بعد حلاقة شعرهما وتغيير ملابسهما.

وأشار إلى أنه عُرض على محكمة الاحتلال مرتين، خلال فترة اعتقاله التي استمرت لمدة ثمانية أيام، قبل أن يفرج عنه بكفالة مالية.

وقالت مؤسسات الأسرى في تقرير صدر عنها لمناسبة يوم الطفل الفلسطيني إن الطفولة الفلسطينية لم تكن يوما خارج دائرة الاستهداف، بل وضعت في قلب سياسات القمع والسيطرة، خاصة في المرحلة التي أعقبت الحرب، والتي تعد الأقسى على الأطفال الأسرى، الذين يبلغ عددهم اليوم نحو 350 طفلا في سجون الاحتلال، إضافة إلى عشرات الأطفال الذين جرى اعتقالهم من قطاع غزة في ظروف بالغة الخطورة.

وأضافت، أن اعتقال الأطفال ليس حالة استثنائية، بل سياسة ممنهجة ومتجذرة، مشيرة إلى أن حملات الاعتقال منذ اندلاع الحرب الأميركية الإسرائيلية على إيران طالت أكثر من 1700 طفل في الضفة، سواء أفرج عنهم لاحقا أم بقوا رهن الاحتجاز.

وأوضحت أن عمليات الاعتقال تبدأ غالبا باقتحامات ليلية مفاجئة، يُقتاد خلالها الأطفال مقيدين بالأصفاد، ويتعرض بعضهم للضرب والمعاملة القاسية، ويحتجزون لساعات طويلة دون طعام أو ماء، وأحيانا وهم معصوبو الأعين، ما يخلّف آثاراً نفسية حادة.

وبيّنت أن مرحلة التحقيق تعد من أكثر المراحل قسوة، حيث يخضع الأطفال لساعات طويلة من الاستجواب في ظروف تفتقر إلى الحد الأدنى من مقومات الحياة، دون حضور ذويهم أو محام، وسط ضغوط نفسيّة وجسدية تهدف إلى انتزاع اعترافاتهم.

وفيما يتعلق بالاعتقال الإداري، أشارت إلى أن عدد الأطفال المحتجزين إداريا بلغ نحو 180 طفلا حتى نهاية عام 2025، حيث يحتجزون دون توجيه تهمة استناداً إلى «الملف السري»، مع تجديد أوامر الاعتقال بشكل متكرر.

وأكدت أن الأطفال الأسرى يرزحون تحت ظروف احتجاز قاسية، تشمل الاكتظاظ الشديد، ونقص الاحتياجات الأساسية، وحرمانهم من التواصل مع عائلاتهم، إضافة إلى الإهمال الطبي ونقص الغذاء، ما أدى إلى تفاقم الأمراض وتدهور أوضاعهم الصحية.

واعتبرت أن هذه الممارسات تشكّل انتهاكاً صارخا للقانون الدولي، لا سيما اتفاقية حقوق الطفل 1989.

قوات الاحتلال تغلق المدخل الوحيد لقرية الجبعة

بيت لحم- وفا- أغلقت قوات الاحتلال الإسرائيلي، امس، المدخل الوحيد لقرية الجبعة جنوب غرب بيت لحم.

وأفاد رئيس لجنة تسير أعمال مجلس قروي الجبعة حنان مشاعلة لمراسلنا، بأن قوات الاحتلال أغلقت المدخل بين القرية وبلدة نحالين، الذي يعتبر الوحيد والأخير لتنقل سكان القرية وصولا إلى مركز مدينة بيت لحم، بعد إغلاقها المدخل الرئيسي من جهة مجمع مستعمرة «غوش عصيون « منذ السابع من أكتوبر 2023. وأضافت مشاعلة، أن هذا الإجراء التعسفي سيحرم كافة شرائح القرية من ممارسة حياتهم اليومية، وسيحرمون من الوصول الى أماكنهم المعتادة، مشيرة إلى أن القرية تعرضت في الفترة الأخيرة لاعتداءات المستعمرين تمثلت بإحراق منازل ومركبات.

الاحتلال اعتقل 5 فتيات من ساحاته

مئات المستوطنين يقتحمون المسجد الأقصى ويؤدون طقوسا تلمودية

القدس المحتلة- الحياة الجديدة- ديالا جويحان- وفا- اقتحم مئات مستوطنون، يوم امس، المسجد الأقصى المبارك، بحماية مشددة. فيما اعتقلت شرطة الاحتلال 5 فتيات من ساحاته.

وأفادت محافظة القدس بان 642 مستوطناً اقتحموا المسجد الأقصى من باب المغاربة تحت حماية قوات الاحتلال وأداو طقوسا تلمودية استفزازية كـ»السجود الملحمي»، قرب باب الرحمة وقبة الصخرة.

وقالت دائرة الأوقاف الإسلامية في القدس ان مجموعات تابعة لما يسمى «الهيكل» نشرت دعوات تحريضية لحشد المستعمرين لاقتحام المسجد الأقصى، ورفع علم الاحتلال في باحاته.

وشهدت باحات المسجد انتهاكات متواصلة من قبل المستعمرين، تمثلت في ارتداء قمصان تحمل علم دولة الاحتلال. وذلك تحت حماية قوات الاحتلال التي فرضت قيودا مشددة على دخول المصلين المسلمين.

وتزامن ذلك مع استمرار تشديدات شرطة الاحتلال ونصب حواجز وإغلاق الطرق في مدينة القدس، ومنع مئات المصلين من الدخول للمسجد الأقصى، وإخراج عدد منهم من باحاته، وحددت أماكن تواجدهم وجلوسهم، إضافة إلى اعتقال 6 نساء و3 مسنين من المصلين بالتزامن مع الاقتحامات.

وقالت محافظة القدس في بيان صدر عنها، أن حكومة الاحتلال توظف كل مناسباتها لتكثيف الاقتحامات، وسلب السيادة الإسلامية عن المسجد الأقصى المبارك، في إطار سياسة ممنهجة تهدف إلى تحويله إلى ساحة مفتوحة لتنفيذ مخططات التهويد وفرض الرواية الصهيونية كأمر واقع.

وأكدت أن استمرار الانتهاكات والتحريض على المسجد الأقصى في ظل الصمت الدولي يشجع الاحتلال على المضي في انتهاكاته، التي تمثل استفزازاً لمشاعر ملايين المسلمين وانتهاكاً صارخاً للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

وشددت على أن المسجد الأقصى المبارك، بمساحته البالغة 144 دونما، هو مكان عبادة خالص للمسلمين وحدهم، وأن إدارة أوقاف القدس التابعة لوزارة الأوقاف الأردنية هي الجهة الوحيدة المخولة بإدارة شؤونه وفق الوضع التاريخي القائم، مؤكدة أن أي ادعاء بسيادة إسرائيلية على القدس المحتلة باطل ولا يترتب عليه أي أثر قانوني. ومنذ مطلع نيسان/أبريل الجاري، ارتفعت وتيرة الاقتحامات، حيث أدى المستعمرون طقوس علنية و»سجود جماعي» داخل الساحات. كما اقتحم وزير الأمن القومي الإسرائيلي المتطرف إيتمار بن غفير، المسجد الأقصى في 12 نيسان/أبريل، وأدى طقوسا تلمودية برفقة مستعمرين، في اقتحام للمرة الثالثة له منذ بداية العام وللمرة الـ16 منذ توليه منصبه.

4/22 د

جمعية المسافر التنموية الخيرية

Al-Masafer Development Association

اعلان توظيف

تعلن جمعية المسافر التنموية الخيرية عن حاجتها لتوظيف موظف إداري بعقد مؤقت، وذلك للعمل ضمن مشروع محطة إنتاج طاقة كهربائية من الخلايا الشمسية، مشروع رقم RD-07/23 وفق الشروط التالية:

المسمى الوظيفي: موظف إداري

طبيعة العقد: عقد مؤقت (مرتبط بمدة تنفيذ المشروع)

مكان العمل: يحدد لاحقا

المهام والمسؤوليات:

- متابعة الأعمال الإدارية اليومية الخاصة بالمشروع.
- إعداد التقارير والمراسلات الرسمية.
- تنظيم الملفات والوثائق الخاصة بالمشروع.
- التنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
- متابعة الجداول الزمنية وسير العمل.
- أي مهام أخرى يكلف بها ضمن نطاق العمل.

الشروط والمؤهلات:

- شهادة بكالوريوس في إدارة الأعمال أو تخصص ذي صلة
- خبرة لا تقل عن سنة في مجال العمل الإداري (يفضل في مشاريع)
- مهارات عالية في استخدام الحاسوب وبرامج Microsoft Office
- القدرة على إعداد التقارير والمتابعة
- مهارات تواصل وتنظيم ممتازة.
- القدرة على تحمل ضغط العمل والعمل ضمن فريق.
- اجادة اللغة الإنجليزية قراءة وكتابة

مدة العقد: حسب مدة المشروع.

آلية التقديم:

على الراغبين بالتقدم إرسال السيرة الذاتية مرفقة بصورة عن الشهادات إلى البريد الإلكتروني التالي:

البريد الإلكتروني: palmda24@gmail.com

جوال رقم: 0597013411

أو تسليم الطلبات إلى مقر جمعية المسافر التنموية الخيرية خلال أوقات الدوام الرسمي، على عنوان: يطا / الكرمل / خلف مبنى بلدية الكرمل.

- آخر موعد للتقديم: 2026/4/30.
- سيتم التواصل فقط مع المرشحين الذين تنطبق عليهم الشروط.

رئيس الجمعية/ نضال يونس

4/22 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – محكمة صلح– رام الله – الرقم: ٢٠٢٢/٢٠٠١

20453392

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2022/2001 حقوق

إلى المدعى عليه : سميح سالم حسن موسى / هوية 904101409 يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 09/06/2026 الساعة 30 للنظر في دعوى حقوق رقم 2001/2022 والتي اقامها عليك المدعي شركة التامين الوطنية المساهمة العامة المحدودة - سجل تسجيل رقم : 562600353 - العنوان : بيت لحم - الكركفة - وكيله المحامي : رنا جوني حنا راحيل بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة شيقل اسرائيلي 24300.0

لدى محكمة صلح رام الله الموقرة دعوى حقوق رقم / 2022

شركة التامين الوطنية المساهمة المحدودة- رام الله- الشرفة- أبراج الوطنية. المدعية: وكلاؤها العامون المحامون رنا رحيل بموجب الوكالة العامة رقم 2021/16244 عدل رام الله بتاريخ 2021/8/19 و/أو المحامي عبد القادر أبو زيد بموجب الوكالة العامة رقم 2021/16242 عدل رام الله بتاريخ 2021/8/19 و/أو المحامي باسل زهد بموجب الوكالة العامة رقم 2021/16243 بتاريخ 2021/8/19 مجتمعين و/أو منفردين

المدعى عليهم: -1 سميح سالم حسن موسى هوية رقم 950569244 – بيت لحم

-2 شركة فلسطين للتأمين – البيرة

موضوع الدعوى: المطالبة بمبلغ (24300) أربعة و عشرون الف و ثلاثمائة شيكل ، سنداً لنص المادة (14) من قانون التامين الفلسطيني رقم 20 لسنة 2005.

1. لائحة وأسباب الدعوى

1. المدعية هي شركة التأمين الوطنية المساهمة المحدودة تمتهن وتمارس أعمال التأمين في الضفة الغربية وقطاع غزة وهي الشركة المؤمنة للمركبة رقم 92-2721-7 وقت الحادث بموجب بوليصة التأمين الشامل رقم 129279/20 والمرفقة بهذه اللائحة والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ منها.

2. المدعى عليه الأول هو سائق المركبة المتسببة بالحادث التي تحمل الرقم 90-8708-9 المؤمنة لدى المدعى عليها الثانية

3. المدعى عليها الثانية هي الشركة المؤمنة للمركبة المتسببه بالحادث وقت وقوعه

4. حيث أنه بتاريخ 2020/9/28 في مدينة بيت لحم طريق الجناة -المنطقة الصناعية ، وأثناء سفر المدعى عليه الأول بالمركبة الموصوفة في البند الثاني من لائحة الدعوى استدار يسارا للسير بالاتجاه المعاكس صدم المركبة المؤمنة لدى المدعية القادمة من الخلف وقد نتج عن الحادث أضرار مادية كبيرة بالمركبة المؤمنة لدى الجهة المدعية كل ذلك لعدم اخذ المدعى عليه الحيطة و الحذر اثناء القيادة .

5. نتيجة للحادث تعرضت المركبة المؤمنة لدى الجهة المدعية لأضرار مادية جسيمة، وقد قامت المدعية بتعويض مالك السيارة المؤمنة لديها بموجب بوليصة التأمين الشامل عن الأضرار التي لحقت بها نتيجة الحادث المشار إليه أعلاه وذلك حسب تقرير الخبير نادر زكي هرشه والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة وذلك على النحو التالي:

* أضرار مادية بالمركبة	23800 شيكل
* أجرة الخبير	500 شيكل
* المجموع	24300:

6. إن المدعية حلت مكان مالك السيارة المؤمنة لديها الذي قام بالتنازل وتحويل حقه في مطالبة المدعى عليه بموجب وصل المخالصة وحوالة الحق المرفقة بهذه اللائحة.

7. المدعى عليه مسؤول عن دفع بمبلغ (24300) أربعة و عشرون الف و ثلاثمائة شيكل حيث طالبت المدعية المدعى عليه مراراً بدفع المبلغ المذكور إلا أنه تمنع عن الدفع دون وجه حق أو مسوغ قانوني سليم.

8. لمحكمتكم الموقرة صلاحية النظر في هذه الدعوى نظراً لقيمتها ومكان مزاولة المدعى عليه الثانية اعمالها

9. الطلب: تلتمس المدعية:

أ- تبليغ المدعى عليه نسخة من هذه اللائحة.

ب- وبعد المحاكمة والإثبات الحكم على المدعى عليه بالزامه بدفع المبلغ المطلوب في هذه اللائحة والبالغ (24300) أربعة و عشرون الف و ثلاثمائة شيكل مع تضمينه الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة وربط المبلغ بجدول غلاء المعيشة والفائدة القانونية من تاريخ الحادث حتى وقت السداد التام.

تحريراً في: 2022/9/6

وكيلا المدعية

ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام اوراق الدعوى اللائحة ومرفقاتها ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

4/22 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – محكمة صلح– رام الله – الرقم: ٢٠٢٣/١٩٠

20423030

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2023/190 حقوق

الى المدعى عليه : (1) مؤيد عبد المغني محمد كركي - هوية (854091774) . يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الإثنين الموافق 15/06/2026 الساعة 1:30 للنظر في دعوى حقوق رقم 190/2023 والتي اقامها عليك المدعي شركة التامين الوطنية المساهمة العامة المحدودة - سجل تسجيل رقم : 562600353 - العنوان : رام الله - الشرفه - وكيله المحامي: رنا جوني حنا راحيل بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة شيقل اسرائيلي 16500.0 .

لدى محكمة صلح رام الله الموقرة دعوى حقوق رقم / 2023

شركة التامين الوطنية المساهمة المحدودة – رام الله- الشرفة- أبراج الوطنية. المدعية:

وكلاؤها المحامون رنا رحيل بموجب الوكالة العامة رقم 2021/16244 عدل رام الله بتاريخ 2021/8/19 و/أو المحامي عبد القادر أبو زيد بموجب الوكالة العامة رقم 2021/16242 عدل رام الله بتاريخ 2021/8/19 و/أو المحامي باسل زهد وكالة عامة رقم 2021/16243 بتاريخ 2021/8/19مجتمعين و/أو منفردين.

المدعى عليهم:

-1 مؤيد عبد الغني محمد كركي – هوية رقم 854091774 - بيت لحم – وادي القاضي – منزل السيد أبو مؤيد الكركي هاتف رقم 0598556314

-2 شركة ليدي فاين الصناعية – الخليل – فرش الهوى

-3 شركة العالمية للتأمين- البيرة

موضوع الدعوى: المطالبة بمبلغ 16500 شيكل

لائحة وأسباب الدعوى

1. المدعية هي شركة التأمين الوطنية المساهمة المحدودة تمتهن وتمارس أعمال التأمين في الضفة الغربية وقطاع غزة وهي الشركة المؤمنة للمركبة رقم 94-4760-9 وقت الحادث بموجب بوليصة التأمين الشامل رقم 226521 والمرفقة بهذه اللائحة والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ منها.

2. المدعى عليه الأول هو سائق المركبة (أ) المتسببة بالحادث تحمل لوحة ترخيص 93-2737-9

3. المدعى عليها الثانية هي الشركة المالكة للمركبة المتسببة بالحادث وقت وقوعه

4. المدعى عليها الثالثة هي الشركة المؤمنة للمركبة المتسببه بالحادث وقت وقوعه

5. حيث أنه بتاريخ 2021/3/11 في طريق الخليل بالقرب من عصيون و اثناء سفر المدعى عليه الأول بالمركبة الموصوفه أعلاه قام بالتجاوز عن يسار المركبة المؤمنة لدى المدعية على خط فاصل متواصل و صدم المركبة المؤمنة لدينا من اليسار وقد نتج عن الحادث أضرار مادية بالمركبات.

6. نتيجة للحادث تعرضت المركبة المؤمنة لدى الجهة المدعية لأضرار مادية جسيمة، وقد قامت المدعية بتعويض مالك السيارة المؤمنة لديها بموجب بوليصة التأمين الشامل عن الأضرار التي لحقت بها نتيجة الحادث المشار إليه أعلاه وذلك حسب تقرير الخبير عامر ناصر الدين والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة وذلك على النحو التالي:

أ- أضرار مادية بالمركبة	15000 شيكل
ب- أجرة الخبير	500 شيكل
ت- اجرة ونش	1000 شيكل
المجمـــوع:	16500

7. إن المدعية حلت مكان مالك السيارة المؤمنة لديها الذي قام بالتنازل وتحويل حقه في مطالبة المدعى عليهم بموجب وصل المخالصة وحوالة الحق المرفقة بهذه اللائحة.

8. المدعى عليهم مسؤولون بالتكافل و التضامن عن دفع بمبلغ 16500 شيكل (ستة عشر الف وخمسمائة شيكل) حيث طالبت المدعية المدعى عليهم مراراً بدفع المبلغ المذكور إلا أنهم تمنعو عن الدفع دون وجه حق أو مسوغ قانوني سليم.

9. لمحكمتكم الموقرة صلاحية النظر في هذه الدعوى نظراً لقيمتها ومكان مزاولة المدعى عليه الثانية اعمالها .

10. الطلب: تلتمس المدعية:

أ- تبليغ المدعى عليه نسخة من هذه اللائحة.

ب- وبعد المحاكمة والإثبات الحكم على المدعى عليهم والزامهم بدفع المبلغ المطلوب في هذه اللائحة والبالغ 16500 شيكل (ستة عشر الف وخمسمائة شيكل) ،مع تضمينهم الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة وربط المبلغ بجدول غلاء المعيشة والفائدة القانونية من تاريخ الحادث حتى وقت السداد التام.

تحريراً في: 2023/1/29

وكيلة المدعية / المحامية رنا راحيل

ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام أوراق الدعوى اللائحة ومرفقاتها ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

4/22 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية

تبليغ لائحة الدعوى ومرفقاتها بالنشر صادرة عن محكمة بداية أريحا في الدعوى الحقوقية رقم 2025/122

إلى المدعى عليه: رامي أحمد محمد ابو عجميه، حامل هوية رقم (943650192) المصايف عمارة جوهرة / ومجهول الاقامة حالياً

بناءً على قرار محكمة بداية أريحا الصادر في تاريخ (5/4/2026) في الدعوى الحقوقية رقم 122/2025 بداية اريحا، التي اقامها عليك المدعي (عودة حمن محمد ابو حليمة حامل هوية رقم 962903324) بواسطة وكيله المحامي خلود الدجاني و/ او مرام شوكة والتي موضوعها مطالبة مالية بمبلغ وقدره (100000 دولار امريكي قيمة شقة سكنية التي تحمل الرقم (1) من الطابق (4-) من البناية رقم (1) ومساحتها (141) متر مربع الواقعة بقطعة الارض رقم (713) بالحوض رقم (10) المسمى خلة العدس حسب ما هو مبين في شهادة ملكية الطبقات والشقق والمحلات الصادرة بتاريخ 25/4/2017 بعد الافراز، لذا يقتضي حضورك إلى محكمة بداية أريحا لاستلام لائحة الدعوى ومرفقاتها وذلك حسب الاصول والقانون، وعملا باحكام المادة (20) من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة (2001) المعدلة بموجب قرار بقانون رقم (24) لسنة (2024)، ويتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه او إرسال محام عنك، وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30. يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة والإطلاع على أوراق الدعوى.وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

شريهان ابو فودة/ رئيس قلم محكمة بداية أريحا

لدى محكمة بداية اريحا الموقرة دعوى حقوق رقم 2025/122

المدعى :- عودة حسن محمد ابو حليمة سكان اريحا / كتف الواد/بجانب الدكتور علان شقير

هوية رقم :- 962903324 هاتف رقم :- 0569270232

ووكلائه المحامون :- خلود الدجاني و/او مرام شوكة و/او محمد دجاني مجتمعين او منفردين اريحا/ عمارة عيسى الولجي / مقابل محكمة بداية اريحا/ الطابق الخامس

هاتف رقم :- 0592777282

البريد الإلكتروني :- kdijiani@yahoo.com

المدعى عليهم :

-1 رامي أحمد محمد أبو عجمية حامل هويه رقم 943650192

-2 عنوانه لتبليغ:- رام الله/ المصيف/عمارة زهرة المصيف /شقة رقم 3

-3 مهند صادق عمر أبو عليا

عنوانه لتبليغ سلفيت /بديا/ منطقة التعبانة/ عمارة دريم شقة 1

-4 خالد عيسى اديب الريماوي حامل هويه رقم (914124888) بصفته كفيل عنوانه لتبليغ رام الله /بيت ريما/ وسط البلد / المنزل بقرب محمص بني زيد

* كافة المدعى عليهم متكافلين تضامنين :

موضوع الدعوى :-

مطالبة مالية بمبلغ وقدره قيمة (100000) مائة ألف دولار أمريكي قيمة شقة سكنية التي تحمل الرقم 1 من الطابق (4-) من البناية رقم 1

ومساحتها (141 متر مربع) الواقعة بقطعة الأرض رقم 713 بالحوض رقم

10 المسمى خلة العدس حسب ما هو مبين في شهادة ملكية الطبقات والشقق والمحلات الصادرة بتاريخ 25/4/2017 . (بعد الأفراز)

وقائع الدعوى :-

أولا :- تعاقد المدعى عليهما الاول والثاني المذكورين اعلاه مع المدعي وذلك بصفتهما المالكين والمتصرفين لكامل قطعة الارض التي تحمل الرقم 163 من الحوض رقم (10) من اراضي رام الله وكافة المنشآت المقامة عليها الا وهي عمارة مكونة من تسعة طوابق وذلك على بيع الشقة السكنية التي كانت تحمل والرقم 12 قبل الافراز والواقعة في الطابق الرابع على شارع السفلي من الجهة الجنوبية الشرقية والتي تبلغ مساحتها 160 متر مربع وكل ذلك وفقا الاتفاقية البيع الموقعة بين المدعي وبين المدعى عليهم الاول والثاني وبصفة المدعى عليه الثالث كفيلا بتاريخ 20/5/2010 وذلك مقابل مبلغ وقدره (100000 دولار امريكي)، وحيث وقع خطأ في نهاية الاتفاقية بان التوقيع قد تم بتاريخ 20/10/2010 وحيث ان التاريخ الصحيح هو تاريخ تسليم الشيكات الا وهو 20/5/2010) كما هو موضح اذناه. وقد اصبحت قطعة الارض المذكورة اعلاه بعد الأفراز تحمل الرقم 713 من الحوض رقم 10 المسمى خلة العدس من اراضي رام الله واصبحت الشقة تحمل الرقم 1 من الطابق (4-) من البناية رقم 1 ومساحتها (141 متر مربع) حسب ما هو مبين في شهادة ملكية الطبقات والشقق والمحلات الصادرة بتاريخ 25/4/2017.

ثانيا :- حيث تم الاتفاق بين المتداعيين على ان يكون كامل ثمن المبيع مبلغ وقدره (100 الف دولار امريكي) وبالاحرف مائة الف دولار امريكي ، سدد منها المدعي مبلغ وقدره (55000 دولار امريكي) وبالاحرف خمسة وخمسون الف دولار أمريكي عدا ونقدا بيد المدعى عليه الاول والثاني عند توقيع الاتفاقية المنوه عنها في البند الأول من لائحة الدعوى والمترصد من كامل ثمن المبيع والبالغ قدره خمسة وأربعون الف دولار امريكي سددها المدعي بموجب شيكات شهرية مسحوبة على البنك العربي فرع أريحا ، حيث تبلغ قيمة كل شيك (500 دولار امريكي) وبالاحرف خمسمائة دولار أمريكي متساوية ابتداءا من الشيك الاول المؤرخ في تاريخ 1/6/2010 على دفعات متساوية وحتى السداد التام وقد تم تسليم هذه الشيكات بتاريخ 20/5/2010 وهو تاريخ التوقيع والمصادقة على هذه الاتفاقية كما هو موضح بالبند الاول من هذه الدعوى.

ثالثا :- أن قيمة الشيكات المذكورة أعلاه هي من حساب خضر محمود صالح سليمان سكان اريحا باعتبار هذه الشيكات استكمالا لكامل ثمن المبيع المذكور اعلاه.

رابعا :- لقد ورد بالبند الرابع من الاتفاقية المذكورة اعلاه على انه عند تسديد كامل الثمن يتم تسجيل المبيع وما يتبعه من استحقاقات باسم المدعي لدى الموقع المختص (دائرة الأراضي) صاحبة الاختصاص خلال مدة أقصاها ستة شهور من تاريخ تسديد اخر دفعة من الدفعات المتفق عليها ، حيث ان المدعى عليه الاول والثاني لم يلتزموا بما تم الإتفاق عليه ولم يقوموا بتسجيل المبيع المذكور (موضوع الاتفاقية) لدى دائرة الأراضي في رام الله باسم المدعي كما هو مبين اعلاه ، بالاضافة الى قيامهم بتسجيله والتنازل عنه بتاريخ 27/12/2016 لصالح شخص أخر يدعى (يوسف يونس عبد الحمي شاهين) ومنه تم التنازل لصالح (مراد موسى عبد الفتاح فروخ) بتاريخ 20/4/2017 بدون أي مبرر او مسوغ شرعي او قانوني يذكر كما هو مبين في شهادة ملكية الطبقات والمحلات.

خامسا :- أن المدعى عليهم قد أخلوا بالاتفاقية المذكورة أعلاه واعتدوا على كامل حقوق المدعي بالشقة السكنية المذكورة اعلاه وذلك بتسجيلها لشخص أخر غير المدعي صارفين النظر عن حقوقه والمبالغ المالية التي استلموها بحق المدعي اون المدعى عليهم قد وضعوا يدهم على ممتلكات واثاث الشقة السكنية عنوة وتم استهلاكها واستغلال الشقة منذ عام 2017 مدة تقارن سبعون شهرا مما الحق الضرر الفاحش بالمدعي والذي سيتم تقدير هذه الضرر بواسطة اصحاب الخبرة الفنية المختصين والمعتمدين

سادسا :- حيث تم مراجعة المدعى عليهم مرارا وتكرارا من اجل التنازل لصالح المدعي أمام الموقع المختص و/او تسديد قيمة المبالغ المسددة ولكن تم الرفض بدون أي مبرر لا شرعي او قانوني، وعليه ولكل ما ذكر اعلاه تصبح ذمة المدعى عليهم متكافلين متضامنين مدينة بمبلغ وقدره (100000 دولار امريكي) وبالاحرف منة

تاسعاً :- محكمتكم الموقرة صاحبة النظر والاختصاص والفصل بهذه الدعوى نظرا لقيمتها .

الطلب:-

لجميع الأسباب المذكورة أعلاه يلتمس المدعى من محكمتكم الموقرة ما يلى :

-1 تبليغ المدعى عليهم نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعيين جلسة لاجراء المحاكمة .

-2 عند ثبوت الذعوى والحكم على المدعى عليهم متكافلين متضامنين بسداد مبلغ وقدر (100000دولارأمريكي) مع تضمينهم كافة الرسوم و المصاريف و اتعاب المحاماة والفوائد القانونية :

تحريرا بتاريخ 2025/11/15

4/22 د

دولة فلسطين

ديوان قضاي القضاة – محكمة جنين الابتدائية الشرعية

اعلان بيع حصص قاصر في قطعة ارض صادر عن محكمة جنين الشرعيه

تعلن محكمة جنين الابتدائية الشرعية عن بيع حصص القاصر محمد بن المرحوم /فراس احمد محمد عتيق الوصي الشرعي عليه والدته اريج امين بكر عتيق من جنين وسكانها بموجب حجة الوصاية رقم 125/147/383 الصادرة عن محكمة جنين الشرعية بتاريخ 2026/3/4 وذلك في قطعة الأرض رقم 76 من حوض الحرائق رقم 25 من بلدة برقين والتي الت اليه ارثا عن مورثه والده المرحوم فراس المذكور بموجب حجة حصر الإرث الصادرة عن محكمة جنين الابتدائية الشرعية بتاريخ 2024/3/17 م رقم 119/172/382 حيث ان حصة المورث فراس المذكور هي 274846 حصة من اصل 3459456 حصة أي ما تعادل 397 متر مربع من اصل المساحة الكلية و البالغة 5000 متر مربع وان حصة القاصر محمد المذكور هي 34 سهم من اصل 144 سهما بموجب حجة حصر الإرث المشار اليها أعلاه أي ما تعادل 93.97 متر مربع حسب ما هو مسجل له في سند التسجيل الصادر عن سلطة الأراضي الفلسطينية فعلى من يرغب بالشراء الحضور الى قطعة الأرض المشار اليها يوم الاثنين الموافق 2026/5/4م ما بين الساعة 12-1 ظهرا للمشاركة في المزاد العلني على ما يخص القاصر المذكور في قطعة الأرض المذكورة تحريرا في 1447/10/25هـ. وفق 2026/4/13.

رئيس محكمة جنين الابتدائية الشرعية